

قرار وزارى رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٠ م
بشأن الشروط الفنية والصحية لمزارع الجمال

وزير البيئة والمياه،

بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له.

وعلى القانون الاتحادي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٢م في شأن مزاولة مهنة الطب البيطري.

وعلى القانون الاتحادي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧م في شأن الرفق بالحيوان.

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٩م بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة البيئة والمياه تعديلاته،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣٤) لسنة ٢٠٠١م بشأن مستودعات الأدوية البيطرية.

وعلى قرار وزارة الصحة رقم (١١٣٦) لسنة ٢٠٠٣م بشأن المواد البيطرية المحظورة.

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٨٤) لسنة ٢٠٠٨م في شأن اللائحة التنفيذية لقانون الرفق بالحيوان.

وعلى القرار الوزاري رقم (٦١٥) لسنة ٢٠٠٩م في شأن الشروط الفنية والصحية لمزارع الأبقار.

وعلى القرار الوزاري رقم (٦١٦) لسنة ٢٠٠٩م في شأن الشروط الفنية والصحية لمزارع الأغنام.

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة من ضرورة إرساء قواعد وأسس فنية وصحية المطلوب توافرها لإنشاء مزارع الجمال وتعديل أوضاع المزارع المتواجدة تحقيقاً لإستراتيجية الوزارة في تحقيق التنمية المستدامة للثروة الحيوانية وحماية الصحة العامة وزيادة الإنتاج الحيواني والأمن الغذائي وسلامة الأغذية.

قرر:

مادة (١)

يسري هذا القرار على مزارع الحمال التي ترغب في الحصول على رخصة منشأة جديدة أو تجديدها.

مادة (٢)

يشترط لمنح الموافقة توافر الشروط الفنية والصحية الوارد ذكرها بمواد هذا القرار كما يشترط تقديم المستندات التالية:

- ١- صورة من جواز السفر أو خلاصة القيد للمالك أو المالك.

- ٢- صورة من ملكية أرض المزرعة أو عقد الإيجار وعقد الشراكة في حال تعدد الشركاء.
- ٣- اعتماد اسم التجاري للمزرعة من الجهة المختصة بالإمارة.
- ٤- مخطط معتمد من الجهة المختصة في الإمارة المعنية للموقع موضحاً به ارتباط الموقع بالطريق العام الخارجي وأقرب مزرعة إنتاج حيواني وأقرب تجمع سكاني لها.
- ٥- مخطط داخلي للمزرعة معد من قبل مكتب هندي معتمد من الجهة المختصة موضحاً به توزيع كافة المباني والحظائر وأبعادها واتجاهاتها وسمياتها وشبكة الطرق الداخلية ومسار الحيوانات لاعتماده من الإدارة المختصة بوزارة البيئة والمياه.
- ٦- رخصة مزاولة المهنة صادرة من وزارة البيئة والمياه لطبيب بيطري معين من قبل المزرعة وفي حالة المزارع الجديدة يشترط تقديم تعهد بتعيين طبيب بيطري للمزرعة خلال ثلاثة أشهر مع عدم مزاولة النشاط خلالها.
- ٧- تقرير معاينة حقلية معد من قبل لجنة مختصة بالوزارة للتأكد من صلاحية المنشآت ومطابقتها للتخطيط المقدم.
- ٨- نسخة من سجلات المزرعة للسنة السابقة لها عند التجديد.

مادة (٣)

على جميع مزارع الجمال القائمة بالدولة توفيق أوضاعها طبقاً للشروط الفنية والصحية المذكورة بمداد هذا القرار في غضون سنة من تاريخ صدوره.

مادة (٤) الموقع

- ١- يجب أن يكون الموقع بعيداً عن أي تجمعات سكانية ومصادر المياه العامة وعن أي من مصادر للتلوث الصناعي كالمهاجر(الكسارات) والمصانع وغيرها من أماكن تجميع وحرق النفايات والصرف الصحي أو أي مخلفات أخرى كيماوية أو بيولوجية أو نووية بمسافة لا تقل عن ١٠ كيلومتر وألا يكون معرضًا لفيضانات أو مجرى السيول أو الجرف أو المستنقعات أو الأراضي المنخفضة أو الرطبة (الواطنـة) أو أي تجمع مائي.
- ٢- يجب أن يكون الموقع بعيداً عن أي مزرعة إنتاج حيواني ، المقاصب، أسواق الماشية، حدائق حيوان، مراكز تكاثر، معارض حيوانية، مراكز الحجر البيطريـة، محميات طبيعية أو أي تجمع حيواني بمسافة لا تقل عن ٥ كيلومتر ويفضل أن تكون المسافة ١٠ كيلومتر.
- ٣- يجب أن يتتوفر في الموقع مصدر كهرباء دائم مع توفر مولد كهربائي كمصدر احتياطي للطاقة الكهربائية ومصدر مياه صالحة للاستخدام الآدمي وخزان مياه احتياطي ووسائل اتصالات طبقاً للمواصفات التي تحددها جهة الاختصاص.

- ٤- يجب ألا يمر فوق موقع المزرعة خط تيار كهربائي هوائي عالي الجهد ويجب أن لا يقل البعد عن ٥٠ متراً من هذا الخط.
- ٥- أن تكون المزرعة سهلة الوصول ومرتبطة بالطريق العام بطرق خارجية ممهدة وبعيدة عنه بمسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر. كما يجب أن تكون جميع مباني الحيوانات مرتبطة بشبكة طرق داخلية مهمده توفر مساحة كافية لدوران سيارات المياه والأعلاف أو ينشأ طريق وباب للخروج يستخدم فقط في حالة المركبات والآليات الكبيرة.
- ٦- أن تتوفر لاقتات على الطريق الرئيسي تشير إلى موقع المزرعة وأخرى بواجهة مدخل المزرعة تحمل الاسم والعنوان البريدي والهاتف ورقم السجل التجاري.

مادة (٥) الإنشاءات

- ١- يجب أن تحد المزرعة بأكملها بمنطقة محايدة (عزلة) تفصل ما بين المزرعة ومحيطها الخارجي، تحد هذه المنطقة بسورين وبوابتين، السور الخارجي يفصل المزرعة عن محيطها الخارجي لمنع دخول الحيوانات البرية والضالة للمزرعة والداخلي يفصل قلب المزرعة عن المنطقة المحايدة و تستخدم المنطقة المحايدة في:
- أ- زراعة الأشجار لحماية الموقع من الرياح والعواصف.
 - ب- بناء الإدارية، والعيادة، وغرفة التشريح الظاهري والمخازن وورش الصيانة وباقى منشآت الخدمات التابعة للمزرعة.
 - ج- إنشاء سكن للعاملين بالمزرعة حسب المواصفات التي تقرها الجهة المحلية المعنية والواقعة المزرعة في نطاقها.
 - د - إذا كانت الأسوار من شبك سلكي (سلك معشق) فيجب أن تصمم وتنفذ بطريقة تمنع دخول الحيوانات البرية.
 - ه - لا تزرع الأشجار خارج المنطقة المحايدة ملائمة للسور الخارجي ويجب أن تكون بعيدة عنه بمسافة كافية لتجنب تسلق الحيوانات البرية والضالة لها.
- ٢- يجب توفير عدد ٢ حوض لتطهير السيارات ومزود برشاشات بأبعاد مناسبة لبوابتي المزرعة إضافة إلى حوض آخر للأفراد عند مدخل المزرعة الداخلي والذي يؤدي إلى غرف تبديل الملابس ولبس الأحذية لضمان عدم دخول أي عدوى للمزرعة.
- ٣- يجب أن يشتمل تخطيط المزرعة على وحدات منفصلة ولا تشارك بعضها في الحوائط لمنع انتشار الأمراض والأوبئة وتكون كما يلي:
- أ- وحدة ل التربية الجمال الإنتاجية.
 - ب- وحدة ل التربية صغار الجمال.

ج - وحدة الولادة.

د - وحدتي عزل (أحدهما للحيوانات المريضة وأخرى للحيوانات الواردة حديثاً).

ه - وحدة علاجية وتشتمل على عيادة للعلاج وغرف للعمليات والتحضير لها وغرف للعناية لما بعد العمليات مزودة بجميع الأجهزة والمعدات الازمة وغرفة تشريح ظاهري ومعمل ل القيام بالفحوصات المعملية الطبية الأساسية ويفضل إضافة محرقة صديقة للبيئة.

و- وحدة الإنتاج والتصنيع في حالة مزارع الحليب وتشمل وحدة لجمع الحليب ووحدة تبريد ووحدة تخزين ووحدة تصنيع ومخابر لقياس جودة الحليب.

ز - وحدة المستودعات وتشمل مستودعات منفصلة جيدة التهوية لتخزين الأعلاف الخضراء والجافة والأعلاف المصنعة والإضافات العلفية والمواد الخام والآلات والأدوات والمعدات والأدوية والمواد الكيميائية - خزانات حفظ الأدوية منفصلة عن خزانات المواد الكيماوية والسموم وأن كلًا الخزانتين محكمتا الغلق - والمحروقات والأسمدة والفضلات الحيوانية.

ح - وحدة إدارية وتشتمل على مكاتب إدارية ومشتملاتها.

ط - وحدة الصيانة وتشتمل على خدمات ورش صيانة وإصلاح.

٤- يجب أن تزود جميع المباني بشبكة صرف صحي طبقاً للمواصفات المعتمدة من جهات الاختصاص كما يراعى أن يكون الصرف الصحي الخاص بحظائر التربية منفصلاً عن غرف العزل والولادة والعيادة وغرف العمليات والتشريح الظاهري والتي يجب أن تكون منعزلة الصرف أيضاً عن بعضها البعض.

٥- إذا كانت المزرعة تقوم بتدوير مياه الصرف الصحي وذلك لاستخدامها في أعمال ري للزراوات بها فيجب استخدام أنظمة حديثة تضمن تقليل نسب النتروجين والنترات طبقاً للمواصفات المعتمدة من جهات الاختصاص.

٦- يجب أن تكون المباني والأبواب والتواوفذ معالجة ضد الحشرات ومحكمة الغلق حتى لا تسمح بدخول القوارض أو الزواحف أو الحشرات الطائرة وجميع التواوفذ والأبواب يكون لها شبک سلك ناعم إضافي كما يجب أن تكون مخارج الصرف مغطاة بطريقة محكمة تمنع تسرب المياه و أن لا تسمح أغطيتها بمرور القوارض.

٧- يجب أن تكون أسطح جميع الحوائط والأرضيات والأسقف والتوصيلات والأبواب والمعدات مصنوعة من مواد مضادة لتسرب المياه حتى يسهل غسلها وتنظيفها وتطهيرها.

مادة (٦) حظائر الجمال

يجب أن تظل الحظائر - أيا كانت نوعيتها - نظيفة وجافة كما يجب عند التصميم مراعاة تفادي سقوط أشعة الشمس المباشرة على الحيوانات وكذلك تعرض الجمال للرياح الباردة في النظام المفتوح وأن تتوافر فيها الشروط الآتية:

- ١- الأرضيات يجب أن تكون مرتفعة عن سطح الأرض وأسمنتية تحمل الأوزان الثقيلة وخلالية من الحفر والتجاويف وأن تكون مائلة لتحقيق أعلى كفاءة صرف كما يجب أن تكون خشنة لمنع الانزلاق ومقاومة للمواد الكيماوية والمطهرات.
- ٢- يجب أن تكون الأسقف إما أسمنتية أو ألواح معدنية مزدوجة عازلة وعاكسة للحرارة ترتكز على هيكل صلب مقاوم للرياح والعواصف وفي أي من الحالتين تكون مانعة لتسرب المياه ومقاومة للظروف المناخية.
- ٣- حظائر الحيوانات وأماكن تربيضها والمرات تسمح بسهولة دخول المعدات والآليات للتنظيف وتقديم الأعلاف ورفع المخلفات الحيوانية وأيضا سهولة الوصول إلى مبنى الحلب وبعده عنه.
- ٤- المعالف والمساقي يجب أن تسمح بتزويد الحيوانات بالغذاء والماء بشكل كاف ويسهل على الجمال الوصول إليها كما يجب أن يكون سطحها ناعماً مصقولاً مع عدم وجود زوايا وأركان بها لسهولة التنظيف والتعقيم وتكون لها شبكة صرف.
- ٥- يجب أن تكون الحظائر جيدة التهوية كما يجب أن تحمي الحيوانات من العوامل الجوية المتقلبة والقلسية.
- ٦- يجب ترقيم كل حظيرة وكل جمل داخل الحظيرة وتنشأ سجلات لها.
- ٧- يجب أن تكون مساحة الحظائر الخاصة بالنوق الحلوب 6×5 م / رأس، وحظائر النوق الحوامل على الأقل 10×5 م / رأس ، والأم وليديها 20×10 م / رأس ، وحظائر الجمال الصغيرة 1.5×3 م / رأس.
- ٨- يجب تقسيم حظائر الجمال الصغيرة إلى حظائر للإناث وأخرى للذكور.
- ٩- يجب أن تشتمل وحدة الولادة للجمال على نوعين من حظائر الولادة:
 - حظائر قبل الولادة وتحتوي على حظائر توضع فيها الإناث الحوامل قبل شهر من الولادة وحظائر توضع فيها الإناث الحوامل قبل الولادة بأسبوع.
 - حظائر بعد الولادة وتحتوي على حظائر للأمهات مع وليديها حتى ٧٢ ساعة وحظائر توضع فيها الإناث مع وليديها من عمر ٣ أيام بعد الولادة إلى عمر ٣٠ يوم.

المحلب بمزارع إنتاج الحليب

مادة (٧)

- ١- يصمم المحلب للحلب النصف آلي أو الآلي لينقل في نظام أنبوبي مغلق لتجنب التهوية وموصلاً لجهاز تبريد مناسب والذي بدوره يكون موصلاً بالخزان ويكون نظام الحلب سهلاً في تنظيفه وتعقيميه آلياً كما يجب أن يستوعب الأعداد المناسبة للنوق حسب سعة كل حظيرة بالمزرعة كما يراعى به انسيابية في حركة الحيوانات منه وإليه.
- ٢- يصمم المبنى بحيث يكون قابلاً للغسيل والتنظيف والتطهير كما يجب أن يكون المبنى نظيفاً ومطهراً باستمرار حتى تكون البيئة التي يتم فيها الحلب صحية.
- ٣- يجب تجنب أي زوايا أو أسطح خشنة لمنع تجمع الأتربة كما يجب تجنب السلالم في المداخل والمخارج.
- ٤- يجب توفر الضوء الطبيعي كما يجب أن تتوفر تهوية جيدة وكافية تتناسب مبني الحلب.
- ٥- يجب ألا تتصل حظائر الحيوانات بمنطقة الحلب مباشرة ولكن يكون الاتصال عن طريق ممر معطى جيد التهوية.
- ٦- يجب أن يسمح المبنى بسهولة تنظيف العاملين لضروع الجمال وتطهيرها بسهولة ويسر.

مبني تخزين الحليب بمزارع إنتاج الحليب

مادة (٨)

- ١- يجب أن تتبع الموصفات الصحية القياسية الغذائية.
- ٢- يجب أن يكون المبنى سهل التنظيف والتطهير ومنفصلاً عن منطقة الحليب وأي مبني آخر من مبني المزرعة.
- ٣- حجم منطقة تخزين الحليب يحدد بأبعاد الخزان العام الكلي ويختلف طبقاً لسعة المناسبة ونوعية نظام التبريد.
- ٤- يجب تركيب جهاز تبريد منفصل قبل وصول الحليب إلى الخزان لتجنب خلط الحليب الدافئ مع المبرد.
- ٥- يجب أن يصنع خزان الحليب من فولاذ غير قابل للصدأ (ستانليس ستيل) ومزود بمقلب هزار.
- ٦- يجب توفير مساحة لا تقل عن ٦٠ سم حول كل جوانب الخزان أو ثلث جوانب على الأقل تسمح بحرية الحركة لأعمال التنظيف والتطهير.

٧- يجب أن تحتوي المنطقة أيضاً على معدات للنظافة والتطهير لكافة الأدوات المستخدمة بها والنظام الأنبوبي والخزان المبرد مثل أحواض غسيل مزودة بمياه باردة وساخنة مع فوط ورقية وصابون وطاولة أو أرفف من الفولاذ الغير قابل للصدأ دواليب تخزين وسخان ومرشحات مياه.

٨- منطقة تخزين الحليب يجب أن تكون معزولة عزلًا جيداً ويسهل تنظيفها وتطهيرها وصيانتها كما يجب أن لا تسمح بتتسرب التراب والماء.

٩- يجب أن تكون أسقف منطقة تخزين الحليب معزولة عزلًا جيداً ويسهل تنظيفها وتطهيرها وصيانتها كما يجب أن لا تسمح بتتسرب التراب والماء.

مادة (٩) التعامل مع الألبان

١- يجب أن يتم تبريد سريع وفوري للحليب إلى درجة حرارة أقل من $+4^{\circ}\text{M}$ بعد الحليب لتجنب نكاثر الكائنات الحية الدقيقة والتي تؤثر بالسلب على جودة المنتج النهائي وأن يتم الاحتفاظ به مبرداً عند هذه الدرجة سواءً بالمزرعة أو عند النقل.

٢- تؤخذ عينات من الحليب للفحص بالمخابرات الحكومية أو الخاصة المعتمدة من الوزارة للتتأكد من سلامته للاستخدام.

٣- يجب نقل الحليب بواسطة صهاريج خاصة بنفس المواصفات السابقة لخزان الحليب مع مراعاة ملؤه عن أكمله مع المحافظة على درجة حرارة الحليب (أقل من $+4^{\circ}\text{M}$).

٤- تحظر الممارسات غير الصحية في كل من المحلب ومنطقة تخزين الحليب كالأكل والشرب والتدخين.

مادة (١٠) غرفة الآلات

١- يجب أن توضع المحركات والمضخات في غرفة منفصلة عن غرفة تخزين الحليب بحائط أسموني ويكون لها باب منفصل إما من الخارج أو من حظائر الحليب.

٢- يجب أن تكون مساحة أرضيتها كافية لتركيب المعدات وبالتالي تسمح بصيانتها.

٣- يجب تزويدها بنافذة لدخول الضوء.

مادة (١١) مباني العزل

١- يجب أن تزود المزرعة بأماكن لعزل الجمال المريضة وأن تكون بعيدة ومعزولة عن أماكن التربية بمسافة لا تقل عن ١٥٠ متر وبالمواصفات الآتية:

- أ - كل مبني عزل يحتوي على عدة حظائر حجز وعزل منفصلة تماماً عن بعضها البعض ويجب أن تكون كل حظيرة لحيوان واحد فقط وبمساحة قدرها ٤١م^٢ لتسهيل حرية الحركة ولا يتصل مبني العزل مع أي مبني مع أي آخر بأي وسيلة اتصال.
- ب - ذو تهوية جيدة داخلياً وخارجياً.
- ج - أن يشتمل على حظيرة ولادة.
- د - عند استخدام أي حظيرة للعزل فإنه يجب صرف إخراج الحيوانات ومياه التنظيف والتطهير يجب أن تصرف إلى خزان منفصل تماماً بمواسير منفصلة عن أي صرف آخر بالنسبة للمزرعة وأن يكون الصرف مطابقاً لشروط الصحية والفنية المعتمدة من جهات الاختصاص.
- هـ - حوض لتعقيم الأذنية عند باب كل غرفة أو حظيرة عزل بخلاف حوض حوض التعقيم عند مدخل المبني.

٢- يجب أن تزود المزرعة بحظيرة لعزل الحيوانات الجديدة وأن تكون بعيدة ومعزولة عن أماكن التربية وأماكن عزل الحيوانات المريضة بمسافة لا تقل عن ١٥٠ متر من كليهما.

عيادة / غرفة تشريح ظاهري / معمل تحليل طبي

- ١- تجهز العيادة بكافة الأجهزة البيطرية اللازمة لإجراء العلاجات البسيطة والعمليات الجراحية الكبرى مع الإنشاءات اللازمة لذلك منها غرف استقبال وتحضير للعمليات وغرف ملاحظة وعناية لما بعد العمليات في الحالات التي تستلزم نقل الحيوانات للعيادة.
- ٢- غرفة تشريح ظاهري لأخذ العينات وتحديد سبب النفق.
- ٣- مختبر طبي يوفر القيام بالفحوصات الأساسية السريعة ويمكن التعاقد مع مختبر طبي مرخص من قبل الوزارة للقيام بالفحوصات اللازمة.

مادة (١٣) التخلص من النفايات والفضلات والجثث النافقة

- ١- يجب أن تتوفر بالمزرعة محرقة صديقة للبيئة لإزالة النفايات الطبية والكيماوية الخطيرة السائلة والصلبة المستعملة في علاج الحيوانات وأخرى لحرق الجثث النافقة فوراً منعاً لاجتذاب الحيوانات الضالة والبرية أو التعاقد مع إحدى الجهات المتخصصة وتقديم ما يثبت ذلك إلى الوزارة.

- ٤- وضع نظام وآلية لإزالة الفضلات الحيوانية بكافة أنواعها بطرق صحية سليمة لمنع انتشار الروائح الكريهة داخل المزرعة وخارجها وتجنبها لتكاثر الحشرات واجتذاب القوارض والزواحف.
- ٥- يراعى عند تصميم الصرف الصحي أن يتم الفصل بين الرمال والمواد العضوية المختلفة كما يراعى استخدام ماكينة لعمل أمواج سطحية بأحواض الترسيب إذا كانت أحد مكونات النظام لمنع تكاثر الحشرات وتقليل الروائح الصادرة كما يجب تنظيف أحواض الترسيب ب بصورة منتظمة بحيث لا تسمح بتصور تلك الروائح كما يراعى في التصميم سهولة دخول معدات الرفع والتنظيف لأحواض الترسيب.
- ٦- إذا كان هناك تدوير المياه الصرف يتم تدوير المياه الناتجة من صرف وحدات الإنتاج والألبان ولا يتم تدوير مياه تنظيف غرف العزل والعيادة أو المعمل إلا إذا تم تطهيرها بالأوزون.
- ٧- يجب أن يتم الفصل بين المعدات والأدوات المستخدمة في إزالة النفايات والجثث عن مثيلاتها المستخدمة في الوحدات الإنتاجية وكذا المستخدمة في إزالة الفضلات عن مثيلاتها المستخدمة في نقل الأعلاف والأخرى المستخدمة في نقل الجمال كما يجب أن يحدد عمال بوحدات العزل والعلاج خلاف العاملين بالوحدات الإنتاجية.

مادة (١٤) الشروط العامة للعاملين الفنيين

- ١- يجب أن تتوفر لدى مراقبي الحيوانات المعرفة والخبرة في مجال رعاية الحيوانات والقدرة على التخطيط وتصميم البيئات التي تحتاجها الجمال.
- ٢- يجب أن تكون لدى جميع فنيي المزرعة الخبرة والدرأية الكافية بطرق التعامل مع الحيوانات خصوصاً أثناء المسك والنقل.
- ٣- يجب أن تكون لدى جميع الفنيين القدرة على التعرف على السلوك المرضي للحيوانات قبل ظهور أعراض مرضية واضحة عليها.

مادة (١٥) الشروط الصحية للعاملين بالمزرعة

- ١- يجب التأكد من سلامة وصحة العاملين وان يتم إثبات ذلك بشهادة صحية من الجهات الرسمية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
- ٢- يجب التأكد من ارتداء العاملين ملابس العمل النظيفة مع لبس أقنعة واقية للوجه وقفازات وأحذية مطاطية والتأكد من تطهيرها يومياً.
- ٣- يجب منع العاملين المرضى من التعامل مع الحيوانات حتى يتم شفاؤهم.
- ٤- يجب منع التدخين والأكل والشرب بمباني المزرعة المخصصة للحيوانات ومخازن الغذاء والحليب ومباني الحلب.

مادة (١٦) الشروط الصحية لحيوانات المزرعة

- ١- يجب أن يتتوفر بالمزرعة سجل لكل جمل يحتوي على النوع، رقم التعريف، رقم الحظيرة، الانحدار الوراثي إن توفر، بلد المنشأ، الجنس، العمر، الوزن، معدل الإنتاج، تاريخ الحالة الصحية، نوع المرض، تاريخ حدوثه، معدل التكرار، نوع وكمية ومدة العلاج، نوع التحصينات، التاريخ، الإجراءات الوقائية مع أي ملاحظات أخرى.
- ٢- يجب أن تكون جميع حيوانات المزرعة بصحة جيدة ولا تعاني من أية أمراض مع وجود برامج للآتي:
 - أ- يجب أن تكون هناك برامج عزل للحيوانات المصابة والمريضة على أن لا يسمح باستخدام الحليب أو اللحوم أو مشتقاتها من الجمال المعالجة بالمضادات الحيوية المصرح باستخدامها بالدولة إلا بعد مرور الفترة المقررة للانحسار الدوائي حسب نشرتها والتأكيد من ذلك.
 - ب- أن تنظم برامج وقائية ومكافحة للأمراض المتوطنة والوبائية.
 - ج- أن تنظم برامج وقائية ومكافحة ضد إصابة القدم والتهابات وإصابات الضرع مع فحوص دورية لها ومعالجة إصاباتها أولاً بأول.
 - د- أن تنظم برامج فحص دوري للطفيليات الداخلية والخارجية كل ثلاثة شهور وعلاجها ويعظر استعمال الأدوية والإضافات والكيماويات غير المصرح بها من وزارة البيئة والمياه والتي قد يكون لها ترسبات في الحليب واللحm وتضر الصحة العامة.
 - هـ - أن تنظم برامج لفحص السل المقارن سنويًا مع إعدام الجمال المصابة والتخلص منها وفقاً للنظم البيطرية المتبعة.
 - و- أن تنظم برامج - على الأقل سنويًا - لفحص الإجهاض الساري (البروسيللا) مع فحص الحليب بشكل دوري لاكتشاف حالات البروسيللا مبكراً تفادياً لانتشارها مع الاستبعاد للذبح.
- ٣- أن تعاد الجمال المعالجة من العزل إلى القطيع بعد التأكيد من شفائها أو خلوها من الأمراض.
- ٤- يجب إجراء الاختبارات اللازمة للتأكد من خلو الحليب واللحm من المتبقيات الدوائية الضارة.
- ٥- الالتزام بإخبار وزارة البيئة والمياه عن أية أمراض تظهر في القطيع خاصة تلك المعدية أو التي لها تأثير على الصحة العامة.
- ٦- أن يتم الاحتفاظ بسجلات خاصة بالمستحضرات البيطرية (أدوية ، لقاحات) التي استخدمت موضحاً بها أنواعها والغرض من استخدامها وتاريخ انتهاء صلاحيتها ورقم التشغيلة والكميات المستهلكة والمتبقي منها وتكون للأدوية المراقبة سجلات منفصلة.
- ٧- الاحتفاظ بسجلات خاصة لعمليات التطهير الدوري وتاريخها وأنواع المواد المطهرة المستخدمة فيها.

٨- على الطبيب البيطري إذا اشتبه في أي مرض وبائي أو معدى بالمزرعة أن يتقدم ببلاغ فوري للإدارة المختصة بالوزارة لاتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة.

٩- يجب عدم إرسال عينات مرضية إلى خارج الدولة قبل الحصول على موافقة الوزارة.

مادة (١٧)

على جميع مزارع الجمال القائمة بالدولة تطوير نظام خاص بها لتحليل المخاطر والسيطرة وتسليم نسخة من خطة الهاسب (HACCP) الموضوعة للمزرعة للإدارة المختصة بالوزارة.

مادة (١٨)

على الإدارة المختصة بالوزارة التنسيق مع السلطات المحلية المختصة في كل إمارة بشأن تنفيذ أحكام هذا القرار.

مادة (١٩)

ينفذ هذا القرار وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالفه أو يتعارض معه من قرارات سابقة وينشر في الجريدة الرسمية.

د. راشد أحمد بن فهد
وزير البيئة والمياه

صدر في: ٢٩ ربيع الثاني ١٤٣١ هـ
الموافق: ١٤ / ٤ / ٢٠١٠ م